رابط المادة على منصة باحث

شرح مسائل الجاهلية)81(لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ - عقيدة - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف ال الشيخ شروحات كتب الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله. شرح مسائل الجاهلية قديش الثامن عشر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم انا لا حول لنا ولا - 00:00:00

قوة الا بك فكن لنا معينا وظهيرا اما بعد فبمناسبة ورود عدد من الاسئلة على طلبة العلم والمشايخ في الاجابة عنها احب ان اوصي طلبة العلم بان كثيرا من المسائل التي يسأل عنها - 00:00:26

يمكن ان يراجعها طالب العلم قبل ان يسأل عنه لان الاصل ان طالب العلم يسأل للبحث لا طلب الاستفتاء او طلب الفتوى في شيء وقع وهذا اكثر ما جاء من الاسئلة هي للاستفادة وللبحث - 00:00:56

وهذا يحسن ان يكون مراجعا للمسألة قبل ان يسأل عنها اذا كان للبحث او ان يراجعها بعد ان يجاب على تلك المسألة وذلك لان الفائدة التي ينبغي ان يأخذها طالب العلم للاجابة على الاسئلة - 00:01:18

قد لا تكونوا دائما مفصلة لان الاجابة كعرضة تارة للاختصار اما لعدم نشاط مجيب او لظرف او لسرعة درس او لانه كذا وكذا. لهذا ترى في كلام اهل العلم السابق اذا رأيت الفتاوى والمسائل التي سئل عنها الصحابة - 00:01:42

بمصنفات ومالك كما في المدونة والشافعي والامام احمد في مسائله وجماعة ممن دونت فتاويهم اه هو شيخ الاسلام وابن تيمية وائمة الدعوة وجماعات المفتين تجد انهم ربما نشطوا ففصلوا الجواب - 00:02:06

بذكر تصوير المسألة وادلتها والحكم والدليل عليه والخلاف ان امكن والراجح وما يحسن من الفوائد في ذلك الموطن وتارة يختصرون جدا بحيث يكون الجواب ربما كان مجردا عن الدليل والتعليل باختصار. هذا يذهب الفائدة. فطالب العلم - 00:02:29

فائدته من الاسئلة حقيقة بالمراجعة اذا وردت مسألة يراجع ينظر في الكتب ينظر في المسائل قد كان مرة احد القضاة سأل الوالد الشيخ محمد بن ابراهيم رحمه الله عن مسألة - 00:02:56

هو كان قاضيا فاجابه الشيخ محمد رحمه الله بقوله هذه المسألة التي سألت عنها يعني في في رسالة ارسلها واخذت مدة تذهب ثم ترجع موجودة في كل الكتب الفقهية مسألة متعلقة بالقضاء - 00:03:18

ولو نشدت لو رأيتها في الكتب ولكنك كسلان في العلم او شيء من هذا وهذا نوع من التربية الصحيحة لان الفائدة وفي في العلم لا تأتي بالجواب على السؤال ولكن بالبحث - 00:03:40

ثم يأتي الجواب على السؤال فيه علم مجيب وفيه تعليله واستدلاله بما يفيد طالب العلم في النظر في المساء هذا اه مهم جدا في المسائل المشكلة التي قد لا تجد فيها تفصيل في كل مكان - 00:04:02

وكون طالب العلم يتحرى ويسأل السؤال حتى يتم تتم له الفائدة هذا هو المتعين عليه قل ما ضابط الجمع بين العشائين اذا نزل المطر؟ وحكم جمع الظهر والعصر كذلك اما الجمع بين العشائين - 00:04:24

لعذر المطر في وقت الاولى بوقت المغرب فهو سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلها الصحابة رضوان الله عليهم وكانوا يجمعون بين المغرب والعشاء لعذر المطر وضابط المطر الذي - 00:04:45

يجمع لاجله بين العشائين المطر الذي يلحق بالانسان مشقة في الخروج الى المسجد مرتين وهذا قال بعض اهل العلم فيه هو المطر الذي يبل الثياب ومعنى يبل الثياب انه اذا وقع على الثوب - 00:05:15

تكون القطرات متصلة في الثوب وليس رشا بالثوب يعني نقطة نقطة آآ متفرقة وانما يبل الثوب حيث يكون الثوب كله آآ مبلولا او جزء منه في الظهر مثلا جميعه مذلولا او اذا استقبل - 00:05:41

المطر يكون مبلولا او يبل عمامته او او الغترة او نحو ذلك. لانه هذا يلحقه به مشقة ونقص اه اذا كان يمشي بالثوب على هذا النحو وبعض اهل العلم قالوا - 00:05:58

هو ما يبل الثياب لا في حق كل احد ولكن في حق بعض جماعة المسجد هذا ظاهر لان العذر بالمطر لم ينظر فيه الى كل احد من جماعة المسجد بل ينظر فيه الى - 00:06:17

بعضهم. فاذا كان بعضهم سيتأذى بالمطر اما لضعف او لكبر او لانه يأتي ماشيا ونحو ذلك فانه لا بأس بالجمع فيه هذا من جهة المطر اما من جهة النزول فهو ان يكون المطر يظن فيه الاتصال - 00:06:40

ما بين افتتاح الصلاة الى الفراغ من الصلاة المجموعة اما اذا كان المطر عارضا كما يحصل في بعض ايام الصيف ان يكون المطر سحابة الصيف تمطر دقيقتين ثلاث وتذهب ولا اه يصيب الناس مشقة من الخروج مرتين - 00:07:03

بالصلاة صلاة المغرب وصلاة العشاء فهذا ليس هو المقصود. انما المقصود المطر الذي يكون فيه مشقة على الناس من الخروج فيه لمظنة اتصاله اه او كثافته ونحو ذلك اذا نظر الى هذا فان هناك ايضا سنة مهجورة - 00:07:23

بالنسبة لوجود المطر والصلاة وهي الامر بالصلاة في الرحاب امر بالصلاة في البيوت فانه قد صح عن الصحابة رضوان الله عليهم وايضا هو في المرفوع انهم كانوا اذا كان المطر شديدا واتى وقت الصلاة - 00:07:47

اذا جاء المؤذن وقال واتى الى حي على الصلاة قال الصلاة بالرحال الصلاة في الرحال يعني انه لن يجمع وانما يصلي الناس في رحالهم وفي بيوتهم وسواء كان ذلك في حظر او في سفر كما هو معروف من كلامه. هذا شيء اه الحقيقة لم اه - 00:08:10

يجري عليه العمل عند الكثيرين لاجل انهم يجمعون في وقت الاولى. لكن لو جمع في وقت الاولى لو لم يجمع في وقت المغرب ثم اتى وقت العشاء فلا ينبغي لجماعة المسجد ان يقولون تفوت علينا - 00:08:39

سنة ونحو ذلك اذا لم يكن تكن المشقة مظنونة في اول الوقت فانه اذا جاء وقت العشاء يقول المؤذن الصلاة في الريح لا يلزم ان يأتوا لان وجود المطر من الاعذار المبيحة للتخلف عن الجماعة - 00:09:01

واما الجمع بين الظهر والعصر للمطر هذي مما اختلف فيها اهل العلم فرآها الامام الشافعي رحمه الله تعالى استنادا لحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع في المدينة - 00:09:22

الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر قال ان مفهوم المخالفة في قوله ولا مطر يدل على ان الجمع بين الظهر والعصر يسوق للمطر والا لما لمستثني على الفهم - 00:09:41

لم يوافقه عليها الامام احمد بن حنبل رحمه الله قال الامام مالك ورأوا ان الجمع مختص بالعشاءين وذلك دليلين اما الاول فهو السنة الماضية ان هذا الفهم للدليل لم يعمل به - 00:10:04

من الصحابة والتابعين فلم يعرف عنهم انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر والثاني ان قوله من غير خوف ولا مطر العلة هنا مرتبة ما بين الخوف والمطر. ومفهوم المخالفة اذا توجه الى علة مركبة فانه - 00:10:27

يتعين المصير الى احدى العلتين لاجل مفهوم المخالفة لانه يمكن ان يكون الجمع بالظهر والعصر جمع المغرب والعشاء للخوف ويكون احدهما للمطر فيصح الاستثناء بخلاف ما لو قال جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء من غير مطر - 00:10:50

فان مفهوم المخالفة هنا آآ يتحقق بانه لو وجد مطر لكان فكان عذرا لكن قال من غير خوف ولا مطر وفي الرواية الثانية عند مسلم قال من غير خوف ولا سفر - 00:11:15

فجعلها خوفا وسفرا دون ذكر المطر. وعلى العموم ذكر المطر محفوظ معروف ولكن من جهة الاصول لا يتعين الاخذ به دليلا على

جواز الجمع بين الظهر والعصر للمغرب ومن جهة التعليل هذا ظاهر لان الجمع بين الظهر والعصر - 00:11:36
المشقة فيه ضعيفة. وذلك لتباعد ما بين الصلاتين ولانها في ضياء يعني في في نور الشمس ولا يكون صعبا والثالث ان المطر في غالب احواله لا يتصل بشدة بحيث يؤذي الناس ما بين الظهر الى العصر - 00:12:01
والرابع انه في حال الاتصال فان السنة التي ثبتت انه قال ابن عباس للمنادي في احدى صلاتي الظهر والعصر فاظنها العصر انه قال الصلاة او الظهر الصلاة في الرحى وقالها ايضا في الجمعة - 00:12:24
مرة قال الصلاة في الرحال ان صح ذلك. المقصود من هذا ان الجمع بين الظهر والعصر اختلف فيه. والصحيح عدم الجمع لعدم وروده عن السلف وعدم ظهور دليله ولاجل ان العلة التي في العشاءين غير متحققة في ذلك ولوجود سنة اخرى وهي الصلاة - 00:12:46
الرحال نعم في الجمعة ما في غيرها لأ للجمعة انه لا يأتي يعني لا يأتون للجمعة لاجل المطر ليس معنى الجمعة انه يجمع العصر مع الجمعة صلاة الرحال يعني يوم جمعة يعني صلوا في رحالكم لاجل - 00:13:11
شدة المطر ان ثبت ذلك السفر ما فيه جمعة هل الخلاف في كون كفر الحاكم بغير ما انزل الله في الواقعة المعينة كفر اكبر او اصغر خلاف بين اهل السنة انفسهم او هو خلاف بين اهل السنة والخوارج - 00:13:34
لا هو اهل السنة والجماعة لم يختلفوا في هذه المسألة بل هم مجمعون على ان الحاكم اذا حكم بغير ما انزل الله في واقعة فان كفره كفر عمل كفر اصغر لا يخرجه من الملة - 00:13:53
هذا هو الذي صح عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون. قال ليس الكفر الذي تذهبون اليه هو كفر دون كفر. وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن هذه الاية قال - 00:14:13
هي الرشوة للحكم يعني ان يرشي احد المتداعيين القاضي في حكم له بخلاف الحق حكم بغير ما انزل الله في ذلك وهذا اعظم من الكبائر الاخرى الكبائر العملية مثل الزنا والسرقة - 00:14:30
والرشوة لان معصية سماها الله جل وعلا كفرا لا شك تكون اكبر من معصية لم يسميها الله جل وعلا كفرا ولا نبي عليه الصلاة والسلام اهل السنة متفقون بلا خلاف بينهم - 00:14:51
الا ان من حكم بغير ما انزل الله لشهوته في حادثة معينة وردت عليه قاضي حكم وحاك في الحكم عرف الحق وحكم بخلافه فانه من اصحاب الذنوب والوعيد فلا يخرج من الملة - 00:15:09
كان يحتاج الى وقت اخر الظوابط في مسألة الاجماع في العقائد. ذكرني به لانه مهمك مهم هذا هل يجوز اه قول حظك جيد او حظك سيء وهل يستدل على الجواز بقوله تعالى وما يلقاها الا ذو حظ عظيم - 00:15:30
الجواب ان الحظ بمعنى النصيب حظه بمعنى نصيبه يعني حظه جيد بمعنى نصيبه او قدره الذي قدر الله جل وعلا له انه جيد وهذا الحل مما هو مقرن فالكتاب وفي السنة - 00:15:51
والحظ ليس مسألة منكرة ولا تخالف القدر بل هي معه. فيقال فلان له حظ محظور ونحو ذلك هذا قد يكون في امر الدين وقد يكون في امر الدنيا فقول القائل حظك جيد - 00:16:16
وحظك سيء او نحو ذلك هذا لا بأس به لان اه الحظ بمعنى النصيب وليس في ذلك قدح في القدر ولانه مضاف اليه حظك انت يعني نصيبك جيد او ما قدر الله لك جيد او ما قدر الله جل وعلا عليك ليس بجيد. وقد قال الله جل وعلا - 00:16:40
في وصف الايام والتي هي قدره جل وعلا قال في ايام نحسة لنذيقهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا في ايام النحسات فوصف الايام بانها نحسات مع انها قدر الله جل وعلا - 00:17:04
كذلك في قوله في يوم في سورة القمر في يوم نحس مستمر ووصف الايام بالنحث او الحظ بانه جيد او سيء هذا لا ينافي القدر لمجيزه ولان مرجعه الى قدر الله جل وعلا - 00:17:26
يقول نسمع من بعض الشباب انهم يقولون كنا في الجاهلية نفعل كذا وفي ايام الجاهلية حصل وحصل وقبل الهجرة ذهبنا وحصل لنا ما حكم التلفظ بهذه الالفاظ هذا التلفظ بهذه الالفاظ استعمال الجاهلية والهجرة في مثل - 00:17:48

ايامنا هذه يعني بعد ظهور الاسلام وانتقال الناس من الجاهلية الى التوحيد والاسلام لا يحل ولا يجوز لان الجاهلية اذا اطلقت يعنى بها الجاهلية التي هي قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم - 00:18:11

لكن لو نسب ذلك الى جهله لا الى الجاهلية التي هي فترة زمنية قبل النبي صلى الله عليه وسلم لكان ذلك سائغا. لو قال كنا ايام الجهل نفعل كذا وفي ايام الجهل حصل منا كذا وكذا. هذا سهل. اما ان يقول كنا ايام الجاهلية ويعني بها حالته قبل - 00:18:29

استقامته هذا لا يسوغ الانصراف الجاهلية الى ما كان قبل ظهور الاسلام. كذلك الهجرة الهجرة بهذا الاطلاق لا تصح لانه لا هجرة بعد الفتح. ولكن جهاد ونية معاصرة دير ليا - 00:18:53

لا هو يقصد حالته التي كان عليها وغيرها لما يصلح استعمال الجاهلية بهذا النحو ما يصلح ارى البعض يتساهل في وضع الجوال على الموسيقى والى اخره لم يعني الجوال له - 00:19:17

ادابه واستعماله لانه قد يحصل فيه ايذاء وخاصة في المساجد والله جل وعلا امر الخشوع في الصلاة وامر بالقيام قنوتا قوموا لله قانتين قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون - 00:19:37

وايذاء المسلم بعامة سواء في المسجد او في غيره لا ينبغي حتى ان الجار كما كان السلف يحذر من رفع الصوت صوته بالكلام لان لا يؤذي جاره ونحو ذلك فمن ادب استعمال هذه الاشياء ان تكون على محو لا يؤذي. اما ادخالها للمسجد - 00:19:58

بوضعه الفنان الصوت هذا لا ينبغي لانه آآ وسيلة الى عدم الخشوع في الصلاة والى ايذاء من في المسجد واما مسائل المهيوطة على الموسيقى فهذه الاصوات اذا كان يستلذ بها يعني اذا كانت تطرب - 00:20:20

فانها لا تسوء فيكون لها حكم المعازف لان المعازف ليست هي مجرد الصوت الذي فيه رنة ولكن الصوت الذي يطرب مما يكون بمزمار او بطبل او نحو ذلك الذي يكون معه طلب - 00:20:44

اما اذا كان للتنبيه ولو كان مشابها ولا يطرب ما يحصل معه طرب فلا يدخل في حكم المعازف. مثل الان مثلا جرس في صوت مثل هذا او اه مثلا رنة هاتف - 00:21:04

اه وما شابه ذلك في بعضها كما ذكر لي بعض الاخوة انها تكون رنة على اغنية معروفة كما ذكر بعضهم يعني على عزف اغنية معروفة هذا يدخل في المنع لانه - 00:21:22

آآ فيه تذكير بما يطرب وما يدخل ضمن ذلك. والاولى هو تجنب ذلك لاجل الا يحصل فيه ما يخالف الاولى قرأت في احد الكتب ان الكفر لاعتقادي هو المخرج من الملة اما العمل فغير مخرج من الملة. هذا تعبير غير صحيح - 00:21:40

كفر الاعتقاد والكفر العملي تقسيم لنوعي الكفر وليس تقسيما لدرجة الكفر. يعني ان الكفر قد يكون مصدره الاعتقاد فيسمى كفرا اعتقاديا وقد يكون مصدره العمل فيسمى كفرا عملية السجود للصنم - 00:22:08

كفرا من جهة النظر اليها انها كفر عملي بمعنى انه كفر لعمل عمله طواه كان اعتقد او لم يعتقد فسورة العمل فصورة هذا الذي فعله انه عمل كفري لهذا يسمى كفر عمل ترك الصلاة - 00:22:38

عند القائلين بانه كفر هو كفر عملي من جهة التقسيم وقتال المسلم للمسلم على كفر عملي واتيان الحائض ايضا كفر عمل وهكذا وهذا الكفر العملي قد يكون اكبر وقد يكون اصغر - 00:23:05

ومن ظن ان الكفر الاعتقادي والعملي يساوي الكفر الاكبر والاصغر فهو غلط بين في هذا المقام لكن الكفر العملي ينقسم الى كفر اكبر والى كفر عصر كلام ابن القيم لو راجعتم رجعتم اليه في اول كتابة الصلاة - 00:23:26

فانه قسم الكفر الى اعتقاد وعملي. وذكر امثلة الاعتقاد وذكر امثلة العمل بما فيه من الكفر الاكبر و الكفر العصب فينتبه لهذا لانه مهم في هذا الباب نكتفي بهذا القدر - 00:23:47

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ردنا وقنا شرور انفسنا فاغفر لنا ولوالدينا وشيخنا والحاضرين امين جزاك الله خير - 00:24:08

قال الامام شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى المسألة السابعة والخمسون تحريف الكم عن مواضعه الثامنة

والخمسون لي الالسنة بالكتاب يكفي هذا الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - 00:24:28
وبعد فهاتان المسألتان متقاربتان السابعة والخمسون تحريف الكلم عن مواضعه والثامنة والخمسون لي الالسنة في الكتاب والادلة في الكتاب والسنة على حصول هذا من اهل الكتاب ظاهرة بينة فاهل الكتاب جمعوا - 00:24:52
بموقفهم من كتابهم المنزل من عند الله جل وعلا على رسوله جمعوا بين تحريف الكلم عن مواضعه وبين لي الالسنة بالكتاب حين تلاوته وتحريف الكلم عن مواضعه الذي وصفوا به - 00:25:29
هذا كثير عندهم حتى صار كتابهم محرفا واذا فلوا منه ما ليس بمحرم جعلوا السنتهم تميل وتغير بعض الالفاظ لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب مسألة التحريف تحريف الكلم عن مواضعه - 00:25:56
على في حال من قبلنا كان اكبر ما عمل تجاه التوراة والانجيل فان اهل الكتاب من اليهود والنصارى حرفوا كتبهم خاصة اليهود وهذا التحريف وهو التبديل والتغيير هل وقع تحريفا للالفاظ - 00:26:27
او وقع تحريفا للمعاني اختلف اهل العلم في ذلك على ثلاثة اقوال فمنهم من قال ان اهل الكتاب حرفوا الفاظ كتابهم وغيروها وبدلوها الى غيرها فحذفوا بعضا وابقوا بعضا وزادوا - 00:26:54
فهذا هو معنى التحريف المذكور في القرآن في وصفهم انهم يحرفون الكلمة عن مواضعه. وفي الاية الاخرى يحرفون الكلمة من بعد مواضعه والمقصود بالكلم هو الكتاب الذي انزل عليه وهذا ذهب اليه جمع كثير من اهل العلم - 00:27:20
وقال اخرون ان تحريف الكلم عن مواضعه تحريف الكتب السابقة هو تحريف معنى لا تحريف لفظ وممن ذهب الى ذلك الامام ابو عبد الله محمد اسماعيل البخاري في صحيحه حيث استدل على ذلك بقصة اية الرجل - 00:27:50
وانهم لما زنا المحصن من اليهود قال النبي صلى الله عليه وسلم ائتوني بالتوراة فاتوا بها ليقرؤوها فوضع احد احفارهم يده او اصبعه على موظعي الرجل وقال عبد الله ابن سلام مره فليرفع يده فان - 00:28:13
الحجة ثم او ان الاية ثم فامره برفعها فوجدت فاستدل بذلك على انهم لو ارادوا تحريف اللفظ لغيبوه وان التحريف انما وقع في تأويل وايقاعهم للالفاظ على غير مهانيها التي ارادها الله جل وعلا منها - 00:28:40
والقول الثالث وهو اختيار المحققين من اهل العلم من السلف والمتأخرين كشيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم وجماعة وهو الظاهر من حيث الادلة واقوال المفسرين ان التحريف وقع في الالفاظ ووقع في المعاني جميعا - 00:29:03
فزادوا في الالفاظ ونقصوا وحذفوا وغيروا وايضا في المعاني فسروها واوقعوها على غير تأويلها ويضعونها على غير معانيها ومن تحريف المعاني والالفاظ لين الالسنة بالكتاب ايضا فانه يقع بني اللسان - 00:29:24
تحريف اللفظ وتحريف المعنى هذا هو الصحيح المشار اليه وان كتب اهل الكتاب الموجودة بين ايدينا وبين ايديهم وقع فيها تحريف الالفاظ وتحريف المعاني هذا منع الله جل وعلا القرآن - 00:29:47
ان يكون فيه تحريف للالفاظ او لي الالسنة باللفظ تحريفا للفظ وايقاع للالفاظ على غير ما انزلت وذلك لحفظ الله جل وعلا لهذا القرآن بقوله انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون - 00:30:17
ولو اراد احد ان يغير لفظا من القرآن لصاح به صبيان المسلمين فضلا عن علمائهم وعقلائهم لاجل ان حفظ القرآن من الزوال ومن التغيير مما اشتركت فيه الامة جيلا بعد جيل - 00:30:44
قرنا بعد قرن وزمانا بعد زمان بحيث اجتمعت على حفظ كتابها. بل انها حفظت شكل الاداء كيف يؤدى وكيف يقرأ لان الله جل وعلا قال لنبيه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه - 00:31:05
ثمان علينا بيان فاتبع النبي صلى الله عليه وسلم القراءة ونقلها للصحابة ونقلها الصحابة الى من بعدهم حتى تواترت قراءات هي الحجة في ذلك. ومما ادي حفاظا على ذلك احكام - 00:31:29
لغوية واحكام تجويد واحكام ترى ولا تسمع اصلا كالاسناد فانه يرى حكما مقروءا منقولا بالتواتر ولا يسمع اصلا مبالغة في حفظ هذا القرآن انه لا يفرط في ادائه شيء لهذا اجمع اهل القراءات على ان القراءة سنة متبعة - 00:31:48

يحذى فيها حذو القارئ فلو اراد احد ان يقرأ من القرآن مباشرة لم يعطى الحق في ذلك بل لا بد ان يتلقى القرآن تلقيا في لفظ حروفه وفي احكامه التجويدية المختلفة. او ما يسمى عند اهل القراءات بالفرش والاصول - 00:32:21

ولكن شابهت هذه الامة اهل الكتاب في تحريف المعاني وانهم يوقعون معاني القرآن على غير ما اراد الله جل وعلا له على غير ما انزلت وهذا كثير في انهم فسروا القرآن بغير ما انزل له - 00:32:51

اول انحراف في ذلك انحراف الخوارج في حملهم لبعض الايات على غير معانيها ثم سائر الفرق الضالة حتى اتى الجهمية فانزلوا القرآن على غير معانيه فجعلوا مثلا كل اسم من اسماء الله جل وعلا في القرآن - 00:33:15

ينزل معناه على مخلوق منفصل من المخلوقات فيفسر الرحمة بانها المرحوم وتفسر القدرة او القدير يفسر الرحيم المرحوم والقدير بانه ما قدر والمقدور عليه وبالخالق المخلوق ونحو ذلك من التفسيرات التي هي تحريف - 00:33:41

للكلم عن معناه الذي اريد به. وهكذا وقع فيها ايضا غلاة المتصوفة والباطنية الذين انزلوا القرآن على غير معناه بالاجماع كما جعلوا مثلا الجبت والطاغوت ناسا من الصحابة بل من علية الصحابة رضوان الله عليهم. وجعلوا الشجرة الملعونة - 00:34:07

هي شجرة كذا هي شجرة بني امية او انها ال ابي بكر او ال عمر او نحو ذلك وفسروا بعض الالفاظ وانزلوها على غير على غير منهاجها فاتوا مثلا بالحاجز الذي بين البحرين ففسروه بكذا من التفسيرات الباطنية - 00:34:37

المعروفة وهذا كله من تأويل الكلم وتحريف الكلم عن مواضعه. وهذا ايضا وقع فيه من خالف اللفظ والآية التي تلت السنة او استعمال القرآن على معناها خالفوها الى معنى لا دليل عليه. مثل من خالف الاستواء - 00:35:00

مثلا او في علو الله جل وعلا وهو اعظم من مسألة الاستواء في علو الله جل جلاله علو الذات والقدر والقهر للجبار جل جلاله وتقدست اسما فخالفوا في ذلك فجعلوا العلو الذي في القرآن - 00:35:29

هو علو قدر وقهر وسلبوا احد المعاني في ذلك مع ان الايات التي تدل على ذلك كثيرة جدا. وكذلك في مسائل اه الصفات صفة الرحمة وصفة الاستواء وصفات اخرى ذاتية وفعلية للجبار جل جلاله. وهكذا ايضا في مسائل الايمان - 00:35:48

حصل تحريف فيأتي من يقول عند قوله تعالى واما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وهم فزادتهم ايمانا وهم لا يستكبرون وهم يستبشرون وفي قوله في سورة آآ في سورة الانفال واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمان - 00:36:16

وفي قوله زادهم هدى واتاهم تقواهم انهم فتية امنوا بربهم وزدناهم هدى. مما يدل على زيادة الايمان فيأتي من يقول ان هذه الحياة ليست في زيادة الايمان وانما زيادة الايمان من البحوث الكلامية التي - 00:36:52

لا يحسن الدخول فيها مع ظهور القرآن في ذلك وكذلك الحجة في عدالة الصحابة بنص القرآن في صرف ذلك كما تفعل طوائف من الشيعة والرافضة يصرف ذلك الى غير معناه - 00:37:16

لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجر فيقولون رضي عن بعضهم ويقولون في قوله محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم. يقولون والذين معه يعني بعض الذين معه - 00:37:36

وهكذا وفي قوله جل وعلا في في تزكية امهات المؤمنين انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا بان هذا ليس كل ال بيته وانما هم خصوص اهل - 00:37:55

الكساء ونحو ذلك مما قد يكون فيه آآ اذهاب للفظ عن معناه الى تأويل اخر ليس عليه دليل وهكذا في مسائل تكفير والايمان وقع خط كثير نزل القرآن على غير - 00:38:17

تهويله وهذه الصفة صفة شائعة في كل اصحاب الهوى فانهم لا بد وان يقع منهم تحريف للكتاب عن مواضعه وللسنة عن مواضعها وقد لا يكفرون بذلك الا يكون هذا من باب - 00:38:45

آآ المعاصي والذنوب العامة اذا كانوا آآ قادرين على البحث والنظر وفرطوا في ذلك لهوى نحوه دون شبهة او تأويل مستساغ لكن شابهوا فيها اهل الكتاب والواجب على اهل الايمان انهم - 00:39:06

كما حافظوا على الفاظ القرآن وعلى اية ان يحافظوا على ما فهمه السلف الصالح رضوان الله عليهم من القرآن سواء في ابواب العقائد

والتوحيد او في ابواب السلوك والعمل لاننا نرى انه استدل بالقرآن - 00:39:26
على بعض البدع المختلفة مثل ما استدل بعض اصحاب الطرق الصوفية على جواز ذكر الله جل وعلا بذكر الاسم المفرد الله لانهم يرون ان افضل الذكر هو قول الله الله تكرير ذلك دون لا اله الا الله او نحو ذلك. ويستدلون لذلك بايتين من القرآن - 00:39:47
منها قول الله جل وعلا قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون في سورة الانعام وكذلك قوله في اول السورة قل اي شيء اكبر شهادة؟ قل الله قل الله شهيد بيني وبينكم وهو في يدي هذا القرآن لينيركم به ومن بلى. فاستدلوا بذكر هذا الجواب على - 00:40:21
ان هذا مشروع فهو من غرائب اتباع الهوى في الاستدلال على مثل هذه المسائل ومن مثله ما وقع من بعظ من يزعم انه يحسن النظر في الفقه او انه يتكلم من جهلة المعاصرين بان الحج - 00:40:48
ينبغي ان يكون مسموحا به في اشهر الحج كلها لقوله تعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحجة قالوا وتحديد الحج بثلاثة ايام يوم عرفة ويوم النحر ويوم الحادي عشر وبعض الثاني عشر هذا انما هو للافضلية لكن ينبغي ان يفتح في جميع الشهر - 00:41:12
لقوله فمن فرط فيهن الحج هذا لا شك من تحريف الكتاب عن معناه وعن مواضعه لان الامة من وقت النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا الزمان لم يفهم احد منها - 00:41:43
هذا الفهم فاجماعها في فهم القرآن حجة ماضية اذ لا يسوغ لاحد ان يزعم انه قضى قرن من القرون ولم يفهم احد حجة لله جل وعلا في القرآن في العقيدة او في المناسك العامة في الصلاة والعبادة. ومن مثل من استدل بالقرآن على ان الصلوات لا - 00:42:03
وهذا فيه اشياء كثيرة متنوعة كما ذكرت لك تنوع ايضا استدلالهم بتحريف الكتاب استدلالهم بالكتاب محرفا. ومن اغرب واخر الاستدلالات من استدل ممن ينتسب الى العلم بجواز تماثيل المصورة لان الممنوع هو التماثيل التي تعبد. اما التماثيل المصورة - 00:42:33
التي لا تعبد فانه لا بأس بها ويستدل على ذلك بقوله تعالى في سورة سبأ يعملون له ما يشاء من قريبة وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسية. اعملوا ال داوود شكرا وقليل من - 00:43:09
ابي الشكور فقالوا انه يعمل له هذه التماثيل وهذه التماثيل التي تعمل له عامة في كل شيء لانها تماثيل لكن هذا الاستدلال لا شك انه من تحريف في الكلمة ومن الجرأة على كتاب الله لان الله جل وعلا قال يعملون له ما يشاء - 00:43:32
هو وهو النبي فجعل صنعة التماثيل ما يوافق شريعة هذا النبي فلم يرجع ذلك الى ما يريدونه هم. وما يشاؤون وانما ما يأذن به هو وهذا يعني انه رجوع في اذن ما يعمل من التماثيل الى شريعة النبي عليه السلام. وجاءت شريعتنا بنسخ ذلك - 00:44:01
كما قال علي رضي الله عنه لابي الهياج الاسدي الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تدع صورة الا طمستها ولا قبرا مشرفا الا سويت. رواه مسلم في الصحيح وفي رواية للامام - 00:44:31
احمد في المسند ولكن الا تدع تمثالا الا طمستها. وهذا ظاهر لان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيته ووجد معلقا سترا عليه صور فقال ان اصحاب هذه الصور يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقت - 00:44:51
وابى ان يدخل عليه السلام حتى قطع. وفي رواية اخرى قال ان اصحاب هذه التماثيل يعذبون وان كان الاظهر هو قوله ان اصحاب هذه الصور. هذا من نوع الافهام الجديدة - 00:45:15
المتنوعة في القرآن دون النظر الى ما اجمع عليه والى تفاسير السلف فصار هناك عند اهل العصر عقلانية زائدة واعتداد بالافهام والفهوم دون رجوع الى ما كان عليه فهم السلف وفهم العلماء وفهم اهل التأويل - 00:45:32
وهذه الامة العلم فيها متلقى متصل بعضه ببعض. فاذا جاء احد بفهم ليس له عليه دليل او حجة او سابق في فهمه ذلك فانه يرد عليه. لانه الفهم فيما ذكر الله جل وعلا في كتابه وينبني عليه عقيدة او شريعة لذلك انه محفوظ في هذه الامة ومعروف - 00:45:52
لدى علمائها وهكذا اليوم في مسائل اخر تعد من تحريف الكلم عن مواضعه بالمعنى نعم هذه الامة من الله عليها بحفظ كتابه من التحريف والزيادة والنقصان في الفاظه. لكن جنا من جنى بتأويله على غير تأويله. وفي وضع آيه على غير - 00:46:19

وغيرها نسأل الله جل وعلا السلامة والعافية فشابهوا اهل الجاهلية من الكتابيين نكتفي بهذا القدر - 00:46:48